

Distr.: Limited  
19 October 2004  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

اللجنة الأولى

البند ٦٦ (ج) من جدول الأعمال

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية

العامة الاستثنائية الثانية عشرة: مركز الأمم

المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية

في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا  
اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.1/59/L.18

بيان مقدم من الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي  
للجمعية العامة

## أولا - الطلب الوارد في مشروع القرار

١ - وفقا لأحكام الفقرة ٩ من منطوق مشروع القرار A/C.1/59/L.18 يتعين أن تطلب  
الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إلى مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع  
السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي كل دعم ضروري، في حدود  
الموارد الموجودة، لتمكينه من تنفيذ برنامج أنشطته وفقا لولايته.

## ثانيا - علاقة الطلب ببرنامج العمل

٢ - يرتبط الطلب الوارد في الفقرة ٩ من منطوق مشروع القرار بالبرنامج ٢، نزع  
السلاح، في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥، بالصيغة التي نقحتها الجمعية

العامّة (A/57/6/Rev.1 و Corr.1)، والباب ٤، نزع السلاح، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (A/58/6)، (الباب ٤)).

### ثالثاً - الأنشطة التي سينفذ من خلالها الطلب

٣ - سيجري تنفيذ الطلب الوارد في الفقرة ٩ من منطوق مشروع القرار، بشأن تقديم الأمين العام الدعم إلى المركز الإقليمي، في حدود الموارد المخصصة في إطار الباب ٤ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وتغطي المخصصات الواردة في ذلك الباب تكاليف وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٥ لمدير المركز الإقليمي في ليما.

### رابعاً - التعديلات المطلوبة في برنامج العمل للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥

٤ - لا يتطلب الأمر إدخال تغييرات على البرنامج ٢، نزع السلاح، في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥، بالصيغة التي نقحتها الجمعية العامة، أو على الباب ٤ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

### خامساً - إمكانية الاستيعاب

٥ - سيستمر رصد اعتمادات لوظيفة برتبة ف - ٥ لمدير المركز الإقليمي في ليما، المشار إليها في الفقرة ٩ من المنطوق، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وسيستمر تمويل برنامج أنشطة المركز الإقليمي من الموارد الخارجة عن الميزانية. وعليه لا يتوقع أن تطرأ احتياجات إضافية في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

٦ - ويرجى أن تعبر اللجنة اهتمامها إلى أحكام الجزء السادس من قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٤٥ بقاء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، الذي أعادت الجمعية العامة فيه تأكيد أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية التابعة للجمعية العامة المختصة بالمسؤولية عن المسائل الإدارية ومسائل الميزانية، وأعدت التأكيد على دور اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

### سادساً - بيان الاحتياجات الإضافية

٧ - وبناء على ذلك، لن تطرأ احتياجات إضافية في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، إذا ما اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار

.A/C.1/59/L.18